



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٩٣٥) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٦ / ١١ / ٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومي
١.	كريمة ربيع امبابي محمد	٢٢٢٥٢	٢٠٢٢/١٠/٧	حر	٢٦٩٠٥٣٠٢٧٠٠٢٨٢
٢.	باسم منير غبور حنا	١٩١٠٣	٢٠٢٢/١١/١٥	حر	٢٦٧٠٢٢١٠١٠٠٦١٢
٣.	ماجدة عباس احمد غزلان	١٥٥٩٦	٢٠٢٢/١٢/٩	حر	٢٥٢١١٣٠٠١٠١٢٤٦
٤.	صفوت نور الدين حسن محمد يس	١٩٢٠٤	٢٠٢٢/١٠/٢٢	حر	٢٥٦٠٩٠٧٠١٠١١٩٩
٥.	محمد إبراهيم مصطفى توفيق	٢٤١٧٣	٢٠٢٢/١٠/٨	حر	٢٨١٠٥٠١٢١٠٧٥١١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦